12339 - من حج عن والديه بعد وفاتهما كتب الله له عتقا من النار وكان للمحجوج عنهما أجر حجة تامة من غير أن ينقص من أجورهما شيء وما وصل ذو رحم رحمه بأفضل من حجة يدخلها عليه بعد موته في قبره ومن مشى على راحلته عقبه فكأنما أعتق رقبة .

(هب وضعفه وابن عساكر عن عبد العزيز بن عبيد الله بن عمر عن أبيه عن جده)